1782 - حكم صلاة الجماعة في الدكاكين مع قرب المساجد - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

بعث يسأل عن حكم الصلاة جماعة في الدكاكين مع وجود المساجد. هل تصح ام لا؟ الواجب كمسلمين الصلاة في المساجد والصلاة مع الجماعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم سمع النداء فلم يأتي فلا صلاة له الا من عذر - 00:00:00

ولانه عليه الصلاة امر الرجل الاعمى الذي سأله قال ليس لي قائد لائم المسجد فهل لي من رخصة ان اصلي في بيتي فقال عليه الصلاة عليه الصلاة هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال نعم قال فاجب. فامره ان يجيب مع انه اعمال ليس له قائد يلائمه - 00:00:20

فالواجب على المسلمين ان يصلوا في المساجد في الجماعة لكن لو صلى في دكانة او صلى في بيته صحت ما يكون اثما. نعم. وعليه التوبة الى الله وعليه الجدار بصلاة الجماعة في المستقبل. والصلاة صحيحة. عند جمهور اهل العلم - 00:00:40

لكنه قد اسلم واخطأ وهكذا اذا من صلى من صلوا في دكاكينهم كل هذا خطأ الواجب عليهم يصلوا مع الناس في وليس لهم ان يصلوا في الدكاكين بل يقفلوا عليهم ان يقفلوها. هم. ثم يصلوا مع الناس ثم يفزعون. حق الله مقدم. و - 00:01:00

اوقات البيع والشراء ممتدة وطويلة. نعم نعم. لكن نعوذ بالله من الشيطان نعوذ بالله من طاعة الهوى اعوذ بالله - 00:01:20